لكن جمعه قال النووي اعلم ان الغيبة من اقبح القبائح واكثرها انتشارا في الناس حتى لا يسلم
منها القليل من الناس وذكر كل فيه بما يكرهه علم سواء كان في بدنه او دينه او دنياه او
نفسه او خلقه او ماله او ولده او زوجه او خادمه او ثوبه او مشيته وحركته
وشبشلته وعبوسته وطلاقته او غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكرته بلفظك او
كتابتك او رمزت او اشرت اليه بعينك او يدك او راسك ونحو ذلك وضابطه ان
كل ما فهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة ومن ذلك المحاكاة بان
يمشي متقاربا او مطاطا او يحكي غير ذلك من العيبات مرجا حكاية هيئة ممن
ينقصه بذلك قيل اي قال بعض الصحابة او اثبت اي فاحرى في ان كان في اخي
اي موجودا ما اقول اي من المنقصة والمعنى ان يكون مع ذكره بها ايضا غيبة
كما هو المتبادر من عموم ذكره بما كره قال ان كان فيه ما تقول اي من
العيب فقد اغتبته اي لا معنى الغيبة الا هذا وهو ان يكون المنقصة فيه
وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء على
الخطاب اي قلت عليه البهتان وهو كذب عظيم يبهت فيه من يقال في حقه
رواه مسلم وذكر الثلاثة السيد جمال الدين والمراد بهم الترمذي وابو داود
والنسائي لفظ ما قيل يا رسول الله ما الغيبة قال ذكرك اخاك بما يكره وذكره
بتمامه على ما حرره منه وفي رواية المتبادر منه ان رواية مسلم وليس كذلك
بل رواية للنووي في شرح السنة على ما بينه السيد اذا قلت لا احمل ما
فيه فقد اغتبته واذا قلت ما ليس فيه فقد بهته قال ميرك هذه الرواية ليست
في واحد من الصحيحين وانما رواها صاحب المصابيح في شرح السنة باسناده
عن ابي هريرة انتهى وفيه تلويح الى الاعتراض على صاحب المصابيح حيث ذكر
هذه الرواية في الصحاح ومراده الاعتذار عنه بان ذلك الالتزام انما هو
الاصول لا في مختصرات الفصول وعن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلا
قيل هو عيينة الفزاري وقيل مخرمة بن نوفل ويمكن التعدد الواقعة
استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم اي في الدخول عليه فقال ائذنوا بئس
ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة وفي رواية للبخاري بئس ابن العشيرة
او اخو العشيرة على الشك فقيل يحتمل ان يكون الشك من سفيان
فان جميع اصحاب المنكر رووه عنه بدون الشك قال الطيبي العشيرة
القبيلة اي بئس هذا الرجل من هذه العشيرة لما يقال يا اخا العرب
لرجل منهم قال النووي واسم هذا الرجل عيينة بن حصن وقيل ابن اسلم
بن قاسم وانه كان قد اظهر الاسلام فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله
ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله وكان منه في حيوة النبي صلى
الله عليه وسلم وبعده ما دل على ضعف ايمانه ووصف النبي صلى الله عليه وسلم

بانه بئس

بانه بئس اخو العشيرة من اعلام النبوة ثم ظهر كما وصف فلما جلس اي بعد دخوله تطلق النبي
صلى الله عليه وسلم في وجهه اي اظهر له طلاقة الوجه وبشاشته البشرة وانبسط اليه
اي تبسم له او لان القول له كما في رواية وقال شارح اي حمله قرينا من نفسه قال
النووي فانما الان له القول تالفا له ولامثاله على الاسلام وفيه مداراة من يتقي فحشه
وجواز غيبة الفاسق وفي شرح السنة فيه دليل على ان ذكر الفاسق بما فيه ليعرف
امره فيتقي لا يكون من الغيبة ولعل الرجل مجاهر بسوء افعاله ولا غيبة لمجاهر
قال النووي ومن الذين يجوز لهم الغيبة المجاهر بفسقه او بدعته فيجوز ذكره
بما يجهر به ولا يجوز بغيره فلما انطلق الرجل اي ذهب قالت عائشة لعل هذا نقل
بالمعنى ويدل عليه رواية الشمائل عن عروة عن عائشة قالت استاذن رجل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة
ثم اذن له فالان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له كذا وكذا وفي الشمائل
قلت له ما قلت ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه اي التذت له القول على ما في الشمائل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم متى عاهدتني اي وجدتني وارتيتني فحاشا اي
ذا فحش يعني قائلا للفحش اصل الفحش زيادة الشيء على مقداره وهذا انكار على
قولها انك لخالفت بين القيب والحضور فلم تدعه في الحضور كما ذكرته في
الغيبة ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة استيناف كالتعليل لقوله
متى عاهدتني فحاشا من تركه الناس وفي رواية ودعه الناس كراهة ما ورد عليه في الثواب
بالتخفيف وفيه رد لقول الصرفيين اما نقلا ماض يدع الا ان يدعوا بالمثناة فخرجته
خصوصا ذا استعلا الاصحيح قياسا والمعنى من ترك الناس النقض لما تقاشره لئلا يتوهم
بلسانه وفيه رخصة المداراة لدفع الضرر وفي رواية اي لاشخصين وغيرهما اتقاء
فحشه وعوجاوة الحد قولا وفعلا وقيل المعنى انما التذت له القول لاني لو قلت له
في حضوره ما قلته في غيبته لتركني اتقاء فحشي فالاولى اشد الناس قبل ذلك الرجل
كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم فانه ارتد بعد موته صلى الله عليه وسلم مع المرتدين
وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه وفيه فتح الباري ان عيينة ارتد فجيء من الصدقة
وجاء ثم رجع واسلم وكان يقال له الاحمق المطاع كذا فسره به القاضي عياض والقرطبي
والنووي واخرج محمد الفتي من طريق ابي عامر الخزاعي عن عائشة قالت
جاء مخرمة بن نوفل يستاذن فقال سيم النبي صلى الله عليه وسلم صوته قال بئس
اخو العشيرة الحديث ذكره القسطلاني في المواهب وقد جمع هذا الحديث
كما قاله الظاهر على اوادما وليس قوله عليه السلام في امته من الامور
التي يسمهم بها ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما كره ذلك من بعضهم
في بعض بل الواجب عليه صلى الله عليه وسلم ان يبين ذلك ويفضح به
ليعرف الناس امورهم فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة
ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر لهم البشاشة
ولم يجبه بالمكروه وليقتدي القرطبي فيه جواز غيبة المعلن بالفسق او
الفحش ونحو ذلك مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذكره الى مفسدة ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)